

8469 - حكم إذا استيقظت المرأة لصلاة الفجر بعد الإشراق وقد

رأت الدم عليها فماذا بالنسبة لصلاة الفجر؟

صالح اللحيدان

يقول اذا استيقظت المرأة لصلاة الفجر بعد الاشراق وقد رأت الدم عليها فماذا بالنسبة لصلاة الفجر لا تصلی لكن ان

كانت نامت على طهارة وهي متيقنة ان عندما لم يحصل الا بعد - 00:00:00

صلاة الفجر فان الصلاة باقية في ذمتها ان كانت لا تعلم متى كان الحيض اصله انه لا يجب عليها قضاء الفجر - 00:00:22